

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٥٧ لسنة ١٩٨١

بتعديل بعض أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٢٤ لسنة ١٩٧٣
بشأن تشكيل اللجنة العليا للاحتفال بعيد الألفي للأزهر

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؟

وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ١٠٢٤ لسنة ١٩٧٣ بشأن تنظيم الاحتفال
 بعيد الألفي للأزهر ؟

قرر

(المادة الأولى)

يستبدل بنص المادتين الأولى والثانية من قرار رئيس جمهورية رقم ١٠٢٤ لسنة ١٩٧٣ المشار إليه النصان الآتيان :

المادة الأولى : تشكل اللجنة العليا تحت إشراف رئيس جمهورية للاحتفال بعيد
الألفي للأزهر وذلك برئاسة الإمام الأكبر شيخ الأزهر وعضويه كل من السادة :

الدكتور فؤاد محيى الدين نائب رئيس مجلس الوزراء

نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الخارجية

نائب رئيس مجلس الوزراء للخدمات ووزير الداخلية

نائب رئيس مجلس الوزراء للمشروع الاقتصادي والمالية ووزير التخطيط والمالية
والاقتصاد

نائب رئيس مجلس الوزراء للتربية الشعبية

وزير الدولة للتعليم والبحث العلمي

وزير التعمير ووزير الدولة للإسكان وإصلاح الأراضي

وزير الدولة لشئون مجلس الشعب

وزير السياحة والطيران المدنى

وزير الدولة لشئون رئاسة الجمهورية ووزير الدولة للثقافة والإعلام

وزير الدولة للأوقاف

وزير الدولة المالية

محافظ القاهرة

مدير جامعة الأزهر

وكييل الأزهر

المادة الثانية : يتولى محافظ القاهرة ووكيل الأزهر الأمانة العامة للجنة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ رجب سنة ١٤٠١ (١٠ مايو سنة ١٩٨١)

أنور السادات